

## ما حكم الشرع في قيمة آجار محل من زمن قديم؟

للدكتور بلال نور الدين

## ما حكم الشرع في قيمة آجار محل من زمن قديم؟

الاسئلة و الفتاوى

2026-01-02

سورية - دمشق

مسجد عبد الغني النابلسي

ما حكم الشرع في قيمة آجار محل تجاري كان في سنة 1984 أربعين غرام ذهب وبعد  
ظلم التخمين في زمن النظام البائد غرام ذهب واحد فقط؟

والله لا يجوز، حكم الشرع أن المالك له أجره المثل، يعني اليوم كم يؤجر هذا المحل له أجره المثل تُسميها، فإذا كان مُستأجراً بثمن بخس وأمثاله من المحلات أجارها عالٍ، فلا  
يجوز أولاً لمن يدفع هذه الأجرة أن يكتفي بها فهو مُحاسب، ويجب على الدولة أن تسعى لتسوية هذه الأمور، وأعطتها تسعى الآن وأسأل الله أن يكون التمام لخير.